

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٧
نظام اعتماد مكاتب محطات الإذاعة والتلفزيون ومراسليها
صادر بمقتضى الفقرة (د) من المادة (٣٢) من قانون الإعلام المرئي
والمسموع رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٥

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام اعتماد مكاتب محطات الإذاعة والتلفزيون ومراسليها لسنة ٢٠١٧) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- أ- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

القانون : قانون الإعلام المرئي والمسموع.
المدير العام : مدير عام الهيئة.
المدير : المدير المختص في الهيئة.
المحطة : وحدة البث الإذاعية أو التلفزيونية التي تبث داخل المملكة أو خارجها بالصوت أو بالصورة أو بكليهما معا والمرخصة أو المعتمدة وفقا لأحكام القانون باستثناء مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية.
المكتب : المكان الخاص بعمل مراسلي المحطة المعتمدة وموظفيها في المملكة .
المراسل : كل موظف يعمل في المحطة وتم اعتماده لدى الهيئة وفقا لأحكام هذا النظام.
ب- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام.

المادة ٣- لا يجوز للمحطة أو المراسل مزاولة العمل في المملكة دون اعتماده من الهيئة.

المادة ٤- أ- يقدم طلب اعتماد المكتب إلى الهيئة من المحطة التي يمثلها، ويتخذ المدير العام القرار المناسب بشأنه بناء على توصية من المدير.
ب- يقتصر نشاط المكتب على الغاية التي تم اعتماده من أجلها.
ج- يجب فتح المكتب ومزاولة عمله، خلال مدة لا تزيد على (٦٠) يوماً من تاريخ منحه الاعتماد.
د- تكون مكاتب المحطات المعتمدة في العاصمة عمان ولها فتح فروع أخرى بموافقة المدير العام.
هـ- في حال رفض طلب الاعتماد، يجوز التقدم بطلب اعتماد للمرة الثانية وأخيرة، بعد ستة أشهر من تاريخ تقديم طلب الاعتماد الأول.

المادة ٥- أ- يقدم طلب اعتماد المراسل من المحطة التي يعمل لديها ويتخذ المدير العام القرار المناسب بشأنه بناء على توصية من المدير.
ب- يشترط لاعتماد المراسل ان يكون غير متمتع بالحصانة الدبلوماسية.
ج- تمنح الهيئة بطاقة اعتماد للمراسل وتقدم له التسهيلات اللازمة لقيامه بعمله شريطة مراعاته أحكام التشريعات المعمول بها في المملكة.

المادة ٦- أ- يجوز أن يكون للمحطة المرخصة الواحدة أكثر من مراسل واحد، من غير الأردنيين، معفون من رسوم تصاريح العمل على أن لا يتجاوز العدد سبعة عشر مراسلاً.
ب- يجوز أن يكون للمحطة المرخصة الواحدة أكثر من مراسل واحد، من غير الأردنيين، غير معفون من رسوم تصاريح العمل.
ج- يجوز أن يكون للمحطة المعتمدة الواحدة أكثر من مراسل واحد، من غير الأردنيين، معفون من رسوم تصاريح العمل، على أن لا يتجاوز العدد خمسة مراسلين.
د- يجوز أن يكون للمحطة المعتمدة الواحدة أكثر من مراسل واحد من غير الأردنيين غير معفون من رسوم تصاريح العمل على أن لا يتجاوز العدد مراسلين اثنين.

هـ - يشترط لاعتماد المراسل تقديم الوثائق التي تطلبها الهيئة بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية.

المادة ٧- أ - على أي فريق صحفي أو مراسل لمحطة خارجية غير معتمد في المملكة ويرغب في زيارتها في مهمة مؤقتة للقيام بأي نشاط إعلامي فيها، الحصول على تصريح مسبق بذلك من المدير العام.
ب- على الفريق الصحفي أو المراسل الذي يحصل على تصريح وفقاً لما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة الالتزام بمضمونه.

المادة ٨- أ- مع مراعاة أحكام المادة (٩) من هذا النظام ، يتم تجديد اعتماد المكتب أو المراسل سنوياً بقرار من المدير العام بناء على توصية من المدير، وعلى المحطة إعلام الهيئة عن أي تغيير يطرأ بشأن هذا الاعتماد خلال مدة لا تزيد على عشرة أيام من تاريخ التغيير.
ب- على المكتب المعتمد، وخلال الشهر الأول من كل عام، تقديم قائمة بأسماء العاملين لديه وإعلام الهيئة عن أي تغيير يطرأ عليها.

المادة ٩- للوزير بناء على توصية المدير العام اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق أي مكتب أو مراسل يخالف أحكام هذا النظام أو التعليمات الصادرة بمقتضاه بما في ذلك عدم تجديد الاعتماد لأي منهما أو إلغاؤه وتبليغ الجهة التي يعمل لديها بذلك.

المادة ١٠- للمدير العام تفويض أي من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام إلى أي من موظفي الهيئة على أن يكون التفويض خطياً ومحدداً.

المادة ١١- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

المادة ١٢ - يلغى نظام اعتماد مكاتب ومراسلي محطات الإذاعة والتلفزيون رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٤ على ان يستمر العمل بالقرارات الصادرة بمقتضاه الى ان تلغى او تعدل او يستبدل غيرها بها .

٢٠١٧/٥/٣٠

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
بالوكالة ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور ممدوح صالح حمد العبادي

وزير
المياه والري
الدكتور حازم كمال الناصر

وزير التعليم
العالي والبحث العلمي
الدكتور عادل عيسى الطويسى

وزير
الداخلية
غالب سلامة صالح الزعبي

وزير الشؤون السياسية
والبرلمانية ووزير الدولة
المهندس موسى حابس المعايطة

وزير
الثقافة
نبيه جميل شقم

وزير
التخطيط والتعاون الدولي
عماد نجيب فاخوري

وزير
العمل
علي ظاهر الغزاوي

وزير
الصحة
الدكتور محمود ياسين الشيباب

وزير
التنمية الاجتماعية
وجيه طيب عزايذة

وزير
البيئة
الدكتور ياسين مهيب الخياط

وزير
الشؤون البلدية
المهندس وليد محي الدين المصري

وزير
الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور إبراهيم حسن سيف

وزير
دولة لشؤون الإعلام
الدكتور محمد حسين المومني

وزير
الأشغال العامة والإسكان
المهندس سامي جريس هلستا

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات ووزير تطوير القطاع العام
مجد محمد شويكتا

وزير
المالية
عمر زهير ملحس

وزير
الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور وائل عربيات

وزير
السياحة والآثار
لينا عناب

وزير
الزراعة
المهندس خالد موسى الحنيفات

وزير دولة للشؤون القانونية
ووزير الخارجية وشؤون المغتربين بالوكالة
الدكتور بشر هاني الفصاونه

وزير
الصناعة والتجارة والتموين
يعرب فلاح القضاة

وزير
العدل
الدكتور عوض أبو جراد مشاقبة

وزير
النقل
حسين عبد الحكيم الصعوب

وزير
التربية والتعليم
الدكتور عمر احمد منيف الرزاز

وزير
الشباب
حديشه جمال حديشه الخريشه